

Distr.: General  
11 December 2012  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



### لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثانية والعشرون

فيينا، ٢٢-٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال\*\*

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية:

عمل الفريق العامل المعني بتحسين حوكمة مكتب

الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

### لجنة المخدرات

الدورة السادسة والخمسون

فيينا، ١١-١٥ آذار/مارس ٢٠١٣

البند ٣ من جدول الأعمال\*

تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات

التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة،

وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته

الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية

والميزانية والإدارة الاستراتيجية

عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين  
حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

مذكرة من الأمانة

ملخص

أعدت هذه المذكرة عملاً بمقرّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٨/٢٠١١، الذي مدّد فيه المجلس ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي، وكذلك عملاً بقرارات لجنة المخدرات ١٣/٥٢ و ١٠/٥٤ و ١٧/٥٤ وقرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٣/١٨ و ١/٢٠ و ٩/٢٠. وتشمل هذه المذكرة عمل الفريق العامل في الفترة ما بين ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ و ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. ويمكن الاطلاع على معلومات عن عمل الفريق العامل في الفترة التي تسبقها في الوثيقة .E/CN.7/2012/12/Add.1-E/CN.15/2012/12/Add.1

\* .E/CN.7/2013/1

\*\* .E/CN.15/2013/1

210113 V.12-57948 (A)



## أولاً - المداولات

١- في الفترة من ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، عقد الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى ثلاثة اجتماعات غير رسمية. وواصل الفريق النظر في المسائل المدرجة ضمن بنود جدول أعماله، حسبما أقره المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٥٨/٢٠١١ ولجنة المخدرات في قرارها ١٣/٥٢ ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في قرارها ٣/١٨، ووفقاً للإطارين المرجعيين المرفقين بذينك القرارين، وكذلك وفقاً للأحكام الواردة في قرارى لجنة المخدرات ١٠/٥٤ و ١٧/٥٤ وقرارى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ١/٢٠ و ٩/٢٠.

٢- وفي اجتماع الفريق العامل المعقود في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، قدّم ممثلو وحدة التقييم المستقل عرضاً إيضاحياً عن العمل المضطلع به استجابةً للحاجة المحددة إلى تدعيم ثقافة التقييم في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (مكتب المخدرات والجريمة). وكانت الأهداف الرئيسية كما يلي: إنشاء وظيفة تقييم مستدامة وفعّالة ومستقلة عملياً؛ ومناصرة مبادئ التقييم ووضعها في إطار مؤسسي وتنفيذها؛ واستخدام وظيفة التقييم في اتخاذ القرارات والتخطيط للمستقبل في مكتب المخدرات والجريمة. وأكد المشاركون على حاجة المكتب إلى المزيد من التواصل مع الدول الأعضاء، وإشراكهم في فرادى التقييمات وفي عمليات التقييم وكذلك في تعريف مؤشرات الأداء. وقد قدّم عرض إيضاحي عن البرنامج الإقليمي للجنوب الأفريقي المزمع استهلاله قريباً ركّز على منع الجريمة ومكافحة الجريمة المنظّمة، والتصدي للمسائل الخاصة بالأيدز وفيروسه ذات الصلة بالمخدرات. وتتضمّن الجوانب المحددة من البرنامج التأكيد على العلاقة بين التنمية والجريمة، وتحسين إدارة الحدود والتعاون عبر الحدود، وربط الإقليم بالجهود الإقليمية والعالمية المعنية بمحاربة الجريمة. وقدّم رئيس دائرة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في فيينا عرضاً إيضاحياً حول التسجيل الرقمي لوقائع اجتماعات الهيئات الحكومية الدولية. في حين رحّب المشاركون باستخدام التكنولوجيات الجديدة، ارتأوا أن تكون التسجيلات الرقمية عنصراً مكتملاً للسجلات المكتوبة، لا أن تحلّ محلها، وذلك باعتبارها خدمة إضافية تقدمها دائرة إدارة المؤتمرات من دون أن يكون لها تبعات على التكلفة.

٣- وقد استؤنف الاجتماع يوم ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ للنظر في البند الفرعي بشأن استراتيجية مكتب المخدرات والجريمة الخاصة بجمع الأموال للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥. وأشار رئيس دائرة إدارة الموارد المالية إلى اللبّات الأساسية في استراتيجية مكتب المخدرات

والجريمة الخاصة بجمع الأموال، وهي: توسيع قاعدة موارد الميزانية العادية؛ وتحديد قائمة بالمهام الوظيفية الرئيسية للمكتب؛ ووضع إطار مرجعي لقياس التمويل الأساسي؛ واعتماد عملية مؤسسية للتخطيط المعني بالموارد الأساسية؛ والتوحيد المعياري والمواءمة لنظام الاسترداد الكامل للتكاليف المباشرة لأنشطة المساعدة التقنية. وأشار أيضاً إلى أن من المفيد جداً أن تشارك الدول الأعضاء والهيئات الإدارية بمزيد من النشاط في عملية وضع الميزانية المدججة لفترة السنتين، بما في ذلك التمويل اللاحق للجزء من الميزانية المعني بالأموال المخصصة الغرض. ومن شأن وجود آلية للالتماسات السنوية لطلب التمويل أن يفيد جداً في تحديد أولويات تخصيص الموارد، ومما يعزّز القدرة على التنبؤ والتخطيط في هذا الصدد. وقال إن مسألة توفير الموارد الأساسية تعدّ واحداً من الشواغل الرئيسية لدى مكتب المخدّرات والجريمة وذلك على ضوء الاتجاه التنازلي في الأموال المخصصة للأغراض العامة. وأشار المشاركون إلى أن مسألة إدارة الأولويات ذات أهمية أساسية. وبصورة عامة، اتفق المشاركون على استمرار مكتب المخدّرات والجريمة في إسداء المشورة للفريق العامل حول المواضيع المتعلقة باسترداد التكاليف بكاملها واستخدام موارد التمويل الأساسي. وأعرب عن رأي مفاده أن الفريق العامل يمكنه أثناء التعامل مع القضايا المتعلقة بجمع الأموال أن يناقش مسائل مثل تحديث المبادئ التوجيهية بشأن الأموال العامة الغرض، وتطوير المعايير بشأن تقارير الإبلاغ وسبل تيسير تخصيص الموارد بشروط مرنة. وقدم أحد رئيسي الفريق العامل نسخة أولية من بيان الرئيسين المشاركين لكي ينظر فيه الفريق، ومن ثم يستخدمه كأساس للمناقشات خلال الدورتين المستأنفتين للجنة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بغية دفع مسار النظر في استعراض أداء الفريق العامل من جانب لجنة المخدّرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في عام ٢٠١٣.

٤ - وخلال الاجتماع الذي عُقد في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أشار نائب المدير التنفيذي لمكتب المخدّرات والجريمة إلى أنّ الإيرادات المجمّعة المتأتية من الميزانية العادية والتمويل للأغراض العامة بالنسبة إلى ميزانية المكتب الإجمالية قد انخفضت خلال العشر سنوات الماضية، وأنه بغية تسوية هذا الوضع، سوف يحاول مكتب المخدّرات والجريمة تنفيذ نظام لتحصيل التكاليف المباشرة وغير المباشرة من مشاريع وبرامج المساعدة التقنية. وأعاد المشاركون التأكيد على ضرورة قيام مكتب المخدّرات والجريمة بتحديد المهام الوظيفية الرئيسية وتكلفتها، وأن يستمر الفريق العامل في مناقشة كيفية زيادة موارد التمويل الأساسي اللازم زيادة مستدامة. وإذا مُدّدت الولاية المسندة إلى الفريق العامل لما بعد النصف الأول من عام ٢٠١٣، يمكن إذ ذاك مناقشة موضوعات مثل تحديث المبادئ التوجيهية بشأن الأموال العامة الغرض وتطوير المعايير الخاصة بتقارير الإبلاغ وسبل تيسير تخصيص الموارد المرين. ورحب نائب المدير

التنفيذي بإمكانية سعي مكتب المخدرات والجريمة إلى تطبيق البرمجة المتكاملة بشراكة مع الدول الأعضاء والفريق العامل، وذلك لغرض حشد الموارد وسد الفجوة بين الموافقة على الميزانية المدججة وتمويلها، حيث إن ٩٠ بالمائة تقريباً من التمويل يأتي من التبرعات. ويجب إيجاد آليات مستدامة لتقديم تقارير أداء سنوية تتمتع بالشفافية، ويمكن أن يساعد الالتماس السنوي للحصول على التمويل على خفض حجم التخصيص المتشدّد وتيسير التخصيص المرن. وقد استأنف الفريق العامل النظر في بيان الرئيسين المشاركين الذي قُدّم في الاجتماع المنعقد في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. وقرأ أحد الوفود ورقة موقفية لمجموعة الـ٧٧ والصين بشأن استعراض أداء الفريق العامل المزمع أن تنظر فيه لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في عام ٢٠١٣. وقُدّم رئيس فرع منع الإرهاب صورة مجملة عن البرنامج المواضيعي المعني بمنع الإرهاب للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥، وسلّط فيها الضوء على عناصر من البرنامج مثل تعزيز استجابة نظم العدالة الجنائية بشأن ضحايا الإرهاب؛ وتدابير مكافحة استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية؛ والجرائم الإرهابية المتعلقة بالنقل؛ والإرهاب الكيميائي والبيولوجي والإشعاعي والنووي؛ وتمويل الإرهاب. وأشار إلى تدعيم التعاون ضمن مكتب المخدرات والجريمة، وكذلك التعاون مع فرقة العمل المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، التابعتين لمجلس الأمن. وقد أُنْفِقَ على برنامج العمل المؤقت للفريق العامل للفترة من كانون الثاني/يناير إلى شباط/فبراير ٢٠١٣.

٥- وخلال الاجتماع المنعقد في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، قُدّم رئيس دائرة إدارة الموارد البشرية عرضاً إيضاحياً عن التدابير الرامية إلى تحسين التوازن بين الجنسين على مستوى المناصب العليا ضمن مكتب المخدرات والجريمة، وكذلك عن التدابير الرامية إلى تحسين التوازن بين العمل والحياة، وذلك متابعاً للتوصية ١١ الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة، المعنون "استعراض التنظيم والإدارة في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة" (المكتب) (JIU/REP/2010/10). وأعرب المشاركون عن تقديرهم للخطوات التي قام بها مكتب المخدرات والجريمة في سبيل تحسين التوازن بين الجنسين في المكتب، والالتزام المدير التنفيذي بهذه القضية. واستؤنفت المناقشة حول استراتيجية مكتب المخدرات والجريمة فيما يتعلق بجمع الأموال للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥، واقترح أن يستمر الفريق في تمحيص نهج البرمجة المتكاملة من حيث علاقته بمسألة جمع الأموال. واتفق الفريق العامل على أن بيان الرئيسين الذي قُرئ إبان الدورتين المستأنفتين للجنة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وورد في التقريرين الصادرين عنهما، يمكن أن يُستفاد منه كأساس أولي للإعداد لاستعراض أدائه من جانب لجنة المخدرات في دورتها السادسة والخمسين ولجنة منع الجريمة والعدالة

الجنائية في دورتها الثانية والعشرين. وسوف ينظر الفريق العامل بعناية خلال اجتماع رسمي من المزمع عقده في ١ شباط/فبراير، في السير قُدماً في هذه المسألة من ضمن نظره في إمكانية تقديم توصيات إلى اللجنتين خلال الجزء الأول من دورتهما في عام ٢٠١٣.

## ثانياً- المسائل التنظيمية والإدارية

٦- عقد الفريق العامل ثلاثة اجتماعات غير رسمية خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، في يومي ١٢ و ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، ويوم ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بتوجيه من رئيسي الفريق ماريا أويينكا لاوسه (نيجيريا) وإغناسيو بايلينا رويث (إسبانيا). وتقرّر موعد عقد اجتماعين غير رسميين آخرين في ١٤ كانون الثاني/يناير و ١١ شباط/فبراير ٢٠١٣. وعملاً بقرار لجنة المخدّرات ١٠/٥٤ وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٣/١٨، تقرر أن يُعقد اجتماع رسمي للفريق العامل يوم ٤ شباط/فبراير ٢٠١٣.

٧- وقد وُضعت الصيغة النهائية لبيان رئيسي الفريق العامل (E/CN.7/2012/CRP.9) المشار إليه أعلاه، في الاجتماع المعقد يوم ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وأُتيح خلال الجلسة المشتركة في إطار الدورة الخامسة والخمسين المستأنفة للجنة المخدّرات والدورة الحادية والعشرين المستأنفة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية يوم ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وعملاً بالتوصية الصادرة عن اجتماع المكتب الموسّع، قرأ أحد الرئيسين البيان خلال الجلسة المشتركة، وقرّرت كلٌّ من لجنة المخدّرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية إدراج البيان في التقرير عن دورتها المستأنفة.

٨- وواصلت الأمانة تزويد الفريق العامل بالوثائق والمعلومات بالوسائل الإلكترونية وفي نسخة ورقية، بما في ذلك من خلال صفحة شبكية متاحة لعموم الناس ([www.unodc.org/unodc/en/commissions/wg-governance-finance-2.html](http://www.unodc.org/unodc/en/commissions/wg-governance-finance-2.html)) وصفحة شبكية مشفرة خاصة بالدول الأعضاء ([www.unodc.org/missions/en/wggf/index.html](http://www.unodc.org/missions/en/wggf/index.html))، أنشأتهما الأمانة وتتولى صيانتها لكي يستخدمهما الفريق العامل.